**- القارئ:** بسمِ اللهِ الرّحمنِ الرّحيمِ، الحمدُ لله والصّلاة والسّلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**- الشيخ:** اللهم صلِّي وسلم على نبينا

**- القارئ:** **قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد -رحمه الله تعالى- في كتابه "حراسة الفضيلة"**:

**المسألة الثالثة: أدلة فرض الحجاب على نساء المؤمنين:**

**معلوم أنّ العمل المتوارث المستمر من عصر الصحابة -رضي الله عنهم- فمن بعدهم حُجّةٌ شرعية يجب اتباعها وتلقيها بالقبول، وقد جرى الإجماع العملي بالعمل المستمر المتوارث بين نساء المؤمنين على لزومهنَّ البيوت، فلا يخرجن إلا لضرورة أو حاجة، وعلى عدم خروجهنَّ أمام الرجال إلا مُتحجّبات، غير سافرات الوجوه ولا حاسرات عن شيءٍ من الأبدان، ولا متبرجات بزينة، واتفق المسلمون على هذا العمل المتلاقي مع مقاصدهم في بناء صرح العفة والطهارة والاحتشام والحياء..**

**- الشيخ:** الله أكبر

**- القارئ:** **والغيرة**

**- الشيخ:** الله أكبر الله أكبر

**- القارئ:** **فمنعوا النساء من الخروج سافرات الوجوه حاسرات عن شيء من أبدانهنَّ أو زينتهنَّ، فهذان إجماعان مُتوارثان معلومان من صدر الإسلام، وعصور الصحابة والتابعين لهم بإحسان، حكى ذلك جمعٌ من الأئمة منهم الحافظ بن عبد البَر والإمام النووي وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم رحمهم الله تعالى، واستمر العمل به إلى نحو منتصف.**..

**- الشيخ:** يقول من نقل كذا؟

**- القارئ:** نعم حكى ذلك

**- الشيخ:** قل؟

**- القارئ:** حكى ذلك جمعٌ من الأئمة

**- الشيخ:** حتى؟

**- القارئ:** حكى

**- الشيخ:** حكى، نعم بعده

**- القارئ:** **واستمر العمل به إلى نحو منتصف القرن الرابع عشر الهجري، وقت انحلال الدولة الإسلامية إلى دول وكان.**.

**- الشيخ:** حتى منتصف؟

**- القارئ:** **واستمر العمل به إلى نحو منتصف القرن الرابع عشر الهجري، وقت انحلال الدولة الإسلامية إلى دول، وكانت بداية السفور بخلع الخِمار عن الوجه في مِصر، ثم تُركيا ثم الشام ثم العراق، وانتشر في المغرب الإسلامي وفي بلاد العجم ثم تطور إلى السُّفور الذي يعني الخَلاعة والتجرّد من الثياب الساترة لجميع البدن.**.

**- الشيخ:** أعوذ بالله

**- القارئ:** **فإنا لله وإنا إليه راجعون.**

**- الشيخ:** نسأل الله العافية، أعوذ بالله نسأل الله العافية لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ولا يزال دعاة هذا الأمر دعاة التبرّج والسّفور لا يزالون يَسعون في ترسيخ هذا الأمر وجعلها يعني عقيدة لا تتعارض مع الدين، بحيث إذا كانت النّساء ربما يعتبرنه معصية أو مخالفة؛ لا، يدافعون عنه ولا سيما السفور الذي هو كشف الوجه، وكما ذكر الشيخ، أن هذا الأمر بدأ في مصر على يد النّصارى؛ لأن هم الذين لما استولى النّصارى على مصر عملوا على هذا بأنواع من المكْر والحِيَل والأصل هو التعليم؛ التعليم هذا هو يعني التعليم الغربي العصري هو منشأ كل هذه البلايا.

**- القارئ:** **وإنّ له في جزيرة العرب بدايات نسأل الله أن يهدي ضال المسلمين، وأن يكفَّ البأس عنهم.**

**والآن إلى إقامة الأدلة:**

**أولاً: الأدلة من القرآن الكريم: تنوعت الدلائل من آيات القرآن الكريم في سورتي النور والأحزاب.**

**- الشيخ:** لا إله إلا الله

**- القارئ:** **على فرضية الحجاب فرضاً مؤبَّداً عام**

**- الشيخ:** الله المستعان الله، أشار -رحمه الله- إلى أصل عظيم وهو العمل المستمر هذا أصل يجب التعويل عليه فما مضى عليه مسلمون هو الصّواب وهو الحق، وما أُحدِث مخالفاً له فهو الباطل، ويُحتج بأن هذا هو ما مضى عليه مسلمون وجرى عليه مسلمون، وكذا في هذه المسألة وكذلك في مسألة الاختلاط يعني أعظم حجة وأول حجة أن هذا ما مضى عليه مسلمون وهو عدم اختلاط الرجال والنساء، والاختلاط يجرُّ إلى أنواع المفاسد ومنها خلع الحجاب.

**- القارئ:** **تنوعت الدلائل من آيات القرآن الكريم في سورتي النور والأحزاب على فرضية الحجاب فرضاً مؤبداً عاماً لجميع نساء المؤمنين وهي على الآتي:**

**الدليل الأول قول الله تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ}**

**قال الله تعالى: {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا \* وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب:32-33]**

**- الشيخ:** الله أكبر

**- القارئ:** **هذا خطاب من الله تعالى لنساء النّبيين -صلى الله عليه وسلم-، ونساء المؤمنين تبعٌ لهنَّ في ذلك وإنّما خصَّ الله سبحانه نساء النبي صلى الله عليه وسلم بالخطاب لشرفهنَّ ومنزلتهنَّ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأنهنَّ القدوة لنساء المؤمنين ولقرابتهنَّ من النبي صلى الله عليه وسلم والله تعالى يقول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا} [التحريم:6] مع أنه لا يُتوقع مِنهنَّ الفاحشة وحاشاهنَّ وهذا شأن كل خِطاب في القرآن والسنَّة فإنه يراد به العموم؛ لعموم التشريع ولأن العبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب مالم يَرِدْ دليلاً يدل على الخصوصية ولا دليل هناك الشأن في قول الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم: {لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [الزمر:6]**

**ولهذا فأحكام هاتين الآيتين وما ماثلهما هي عامة لنساء المؤمنين من بابِ أولى، مثل تحريم التأفيف في قول الله تعالى: {فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ} [الإسراء:23] فالضرب محرَّم من باب الأَولى بل في آيتي الأحزاب لحاقٌ يدل على عموم الحكم لهنَّ و لغيرهنَّ، وهو قوله سبحانه: {وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ}**

**وهذه فرائض عامة معلومةٌ من الدين بالضرورة، إذا عُلِم ذلك ففي هاتين الآيتين الكريمتين عدد من الدلالات على فرض الحجاب وتغطية الوجه على عموم نساء المؤمنين من وجوه ثلاثة.**

**الوجه الأول: النهي عن الخضوع بالقول: نهى الله سبحانه أمهات المؤمنين ونساء المؤمنين ات ونساء المؤمنين تبعٌ لهنَّ في ذلك عن الخضوع في القول، وهو تليين الكلام وترقيقه بانكسار مع الرجال، وهذا النهي وقاية من طمع وهذا.**.

**- الشيخ:** من طمع..

**- القارئ:** **نعم، وهذا النهي وقاية من طمعٍ مَنْ في قلبه مرض شهوة الزنا، وتحريك قلبه لتعاطي أسبابه وإنما تتكلّم المرأة بقدر الحاجة بالخطاب من غير استطراد ولا إقلاب ولا تلين خاضع في الأداء، وهذا الوجه الناهي عن الخضوع في القول غاية في الدّلالة على فرضية الحجاب على نساء المؤمنين من باب أولى، وإن عدم الخضوع بالقول من أسباب حفظ الفرج، وعدم الخضوع بالقول لا يتم إلا بداعي الحياء والعِفّة والاحتشام، وهذه المعاني كاملةٌ في الحجاب ولهذا جاء الأمر بالحجاب في البيوت صريحاً في الوجه بعده.**

**الوجه الثاني في قوله تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ} وهذه في حَجْبِ أبدان النساء في البيوت عن الرجال الأجانب.**

**هذا أمرٌ من الله سبحانه لأمهات المؤمنين..**

**- الشيخ:** لا حول ولا قوة إلا بالله

**- القارئ:** **ونساء المؤمن ونساء المؤمنين تبعٌ لهنَّ في هذا التشريع، بلزوم البيوت والسكون والاطمئنان والقرار فيها؛ لأنه مقرُّ وظيفتها الحياتية والانكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة أو حاجة.**

**وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المرأةُ عورةٌ، فإذا خرجتْ استشرفها الشّيطانُ، وأقربُ ما تكونُ مِن رحمةِ ربّها وهي في قَعرِ بيتها) رواه الترمذي وابن حِبان.**

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في الفتاوى لأن المرأة..**

**- الشيخ:** والتعليم والتعليم العصري أعظم وسيلة لإخراج المرأة وكثرة خروجها، وهذا هو الذي وقع الآن، وكانت النساء وكانت المرأة تُعيَّر وتُذَم بأنها خَرّاجة ولّاجة كثيرة الخروج كثيرة الدخول "رايحة جاية رايحة جاية"، وهذا هو الذي جاء فيها في التعليم منذ نشأتها وطفولتها إلى أن تموت.

**- القارئ:** **قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في الفتاوى لأن المرأة يجب أن تُصان وتُحفظ بما لا يجب مثله في الرجال ولهذا خُصَّت بالاحتجاب وترك إبداء الزينة وترك التبرّج، فيجب في حقها الاستتار باللباس والبيوت ما لا يجب في حق الرجل، لأن ظهورها للرجال سبب الفتنة والرجال قوامون عليهن. انتهى.**

**وقال -رحمه الله تعالى- في الفتاوى: وكما يتناول غضُّ البصر عن عورة الغير وما أشبهها..**

**- الشيخ:** وكما..

**- القارئ:** **وكما يتناول غضَّ البصر.**.

**- الشيخ:** لا، غضُّ

**- القارئ:** يمكن الآية يعني

**- الشيخ:** أي، وكما يتناول

**- القارئ: كما يتناول غضُّ البصر عن عورة الغير وما أشبهها من النظر إلى المحرّمات، فإنه يتناول الغضّ عن بيوت الناس، فبيت الرجل يستر بدنه كما تستره ثيابه، وقد ذكر سبحانه غضّ البصر وحِفظ الفرج بعد آية الاستئذان وذلك أن البيوت سُترةٌ كالثياب التي على البدن كما جمع بين اللباسين في قوله تعالى: {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ} [النحل:81] فكلٌّ منها وقاية من الأذى الذي يكون سمموماً مؤذياً كالحر والشمس والبرد، وما يكون من بني آدم من النظر بالعين واليد وغير ذلك انتهى.**

**الوجه الثالث: قوله تعالى: {وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} لما أمرهنَّ الله سبحانه بالقرار في البيوت نهاهنَّ..**

**- الشيخ:** قف على هذا الوجه

**- القارئ:** هذا الوجه الأخير قصير

**- الشيخ:** قصير؟

**- القارئ:** أي نعم، بعده الدليل الثاني

**لما أمرهنَّ الله سبحانه بالقرار في البيوت نهاهنَّ تعالى عن تبرّج الجاهلية بِكَثرة الخروج، وبالخروج مُتجمّلات متطيّبات سافرات الوجوه حاسرات عن المحاسن والزينة التي أمر الله بسترها والتبرّج مأخوذ من "البُرْج" ومنه التوسّع بإظهار الزينة والمحاسن كالرأس والوجه والعُنق والصدر والذراع والساق ونحو ذلك من الخِلقة أو الزينة المكتسبة، لما في كثرة الخروج أو الخروج مع السُّفور من الفساد العظيم.**

**- الشيخ:** نعم، إيش؟

**- القارئ:** لما في كثرة الخروج **أو الخروج مع السُّفور من الفساد العظيم والفتنة الكبيرة، ووصف الجاهلية "بالأولى" وصف ٌكاشف مثل لفظ "كاملة" في قول الله تعالى: {تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ} [البقرة:196]**

**ومثل لفظ "الأولى" في قوله تعالى: {وَأَنَّهُ أَهْلَكَ عَادًا الْأُولَى} [النجم:50] والتبرّج يكون بأمور يأتي بيانها في الأصل السادس إن شاء الله تعالى.**

**الدليل الثاني: آية الحجاب..**

**- الشيخ:** أحسنت بارك الله بك.